

إشكالية النسخ الرقمي للنسخة الخاصة

The problem of digital copying of the private copy

م.د. طارق عبد العزيز عمر

كلية القانون - جامعة الأنبار

Starstaastaa911@uoanbar.edu.iq

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/١/١٥ تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٥/٢٢

الملخص:

طالما يثير الموضوع المتعلق بحماية حقوق المبتكرين، وخاصة الحق المالي، اهتمام الفقه والقضاء وأصحاب القرار، فالحق الأدبي للمؤلف لصيق بشخصه، ويُعد جانبه المالي أهم ما يشغل الشركات التجارية، فالمصنفات الفكرية هي السبب في نهضة العالم في جميع المجالات، لكن مشاكلها لم تنقطع ولن تختفي، فهي تثير كثير من المشكلات في جميع المجالات، وفي نطاق الكثير من فروع القانون، لكن مشكلة هذا البحث تتركز على مشكلات النسخ الرقمي بين الجواز والمنع، فالنسخ جائز في نطاق استثناء النسخة الخاصة، وهو ممنوع لأن الأصل عدم جواز نسخ المصنف الفكري إلا بموافقة المؤلف الخطية، لكن أوجد القانون استثناءات كثيرة لمصلحة الأفراد للمصلحة العامة، في إطار التوازن بين استثناء المؤلف بحقه وبين حق الناس في العلم والمعرفة، وإن الأصل في المعلومات هو حرية الاطلاع من الأفراد، والذي يحصل هو استغلال الأفراد هذه الاستثناءات من أجل استنساخ المصنفات الفكرية دون مقابل، مما يضر بالمؤلفين، وقد انعكست هذه المشكلات على حركة التأليف والنشر سلباً، والغريب في الأمر إن مشكلات المصنفات الفكرية عالمية ليست خاصة ببلد دون سواه، ومع هذا لم تسلم من الاعتداءات والاستغلال غير المشروع لحقوق المؤلفين ناهيك عن حقوق الناشرين وغيرهم ممن يرتبط بعقد مع المؤلف من أجل الحصول على مردود اقتصادي، ينتفع به الجميع بشكل عادل، لذلك حاولنا بهذا البحث التركيز على جزئية من جزئيات الملكية الفكرية، وهي النسخة الرقمية الخاصة التي تزداد مشاكلها أكثر فأكثر بسبب العالم الإلكتروني اللامحدود، وغير المقيد مادياً، وقد طبقنا منهجية التحليل والمقارنة أملين الاستفادة من التصنيف والتوصيف والاستفادة من تجارب القوانين السابقة في معالجة مشكلات النسخ الرقمي، وقد كان بالفعل أفادتنا هذه الدراسة في التوصل إلى أهم مقترح يفيد المؤلفين مالياً عندما يتعرض للقرصنة والاستغلال غير المشروع لمصنفه، دون أن يكون مضطراً لإشغال نفسه بمشكلة أخرى وهي مراجعة المحاكم من أجل رفع الدعوى، وهذا المقترح يجعل المؤلف مستفيداً من واردات التحميل والتوزيع واستخدام التطبيقات والبرمجيات عندما يكون هناك استخدام غير مشروع لمصنفه، وتكون الاستفادة على سبيل المشاركة مع مشغلي الخدمات الرقمية.

الكلمات الدلالية: النسخ، الرقمي، النسخة الرقمية، المصنف، المؤلف.



Abstract

The issue of protecting the rights of innovators, especially financial rights, has always attracted the attention of jurisprudence, the judiciary, and decision-makers. An author's moral rights are closely linked to his person, and their financial aspects are the most important concern for commercial companies. Intellectual works are the reason for the world's progress in all fields, but their problems have not ceased and will not disappear. They raise numerous issues in all fields and across many branches of law. However, the problem of this research focuses on the issues of digital copying, between permissibility and prohibition. Copying is permissible within the scope of the private copy exception, and it is prohibited because the original principle is that copying an intellectual work is not permissible except with the written consent of the author. However, the law has created many exceptions for the benefit of individuals and the public interest, within the framework of a balance between the author's monopolization of his rights and the people's right to knowledge and information. The basic principle of information is the freedom of access by individuals. What occurs is that individuals exploit these exceptions to copy intellectual works without compensation, which harms authors. These problems have negatively impacted the movement of authorship and publishing. What is strange is that the problems of intellectual works are global, not specific to any one country, yet they have not been spared from attacks. The illegal exploitation of authors' rights, not to mention the rights of publishers and others bound by a contract with the author to obtain economic returns, benefits everyone fairly. Therefore, in this research, we sought to focus on one aspect of intellectual property: the private digital copy, whose problems are increasingly exacerbated by the unlimited and financially unrestricted electronic world. We applied a methodology of analysis and comparison, hoping to benefit from classification and description, and to draw on the experiences of pioneering laws in addressing the problems of digital copying. This study has indeed helped us arrive at the most important proposal that benefits authors financially when they are exposed to piracy and the illegal exploitation of their work, without having to occupy themselves with another problem: going to court to file a lawsuit. This proposal allows the author to benefit from the proceeds of downloading, uploading, and using applications and software when there is illegal use of their work. This benefit is shared with digital service operators.

Keywords: copying, digital, digital copy, work, author.

المقدمة

أولاً: موضوع البحث: أوجدت شبكة الأنترنت طرقة سريعة لتبادل المعلومات، بل أحدثت ثورة في نقل وارسال واستقبال ومعالجة المعلومات بين اشخاص لا حصر لهم، مما اوجد صيغاً جديدة للاستغلال كانت المصنفات الفكرية اهم مجالاتها، مما يستدعي العمل على توفير الحماية اللازمة لحقوق المؤلفين من انتهاكها واستغلالها بصورة غير مشروعة، فالنسخ الرقمي للمصنفات الفكرية، استنادا إلى استثناءات النسخة الخاصة من النسخ ينطوي على مخاطر الانتهاك، ويصعب مراقبته وضبطه من الناحية القانونية، فالنسخ الرقمي يثير إشكالات كثيرة في الواقع الإلكتروني لا تُثار في الواقع الاعتيادي المادي.

ثانياً: أهمية الموضوع: تبرز أهمية الموضوع في حاجة مستخدمي الانترنت الى الاذن من المؤلف في استعمال المصنف فإذا كان المؤلف ينشر مصنفه من خلال تثبيته على دعامة مادية في الوضع التقليدي فان شبكة الانترنت أصبحت لا تلائم هذا الاستغلال التقليدي للمصنف، وأضحى امكان استعمال المصنف دون تثبيته على دعامة مادية مما يستلزم توفير طرق تقنية جديدة لمواجهة الاستغلال غير المشروع للمصنفات الرقمية، في الفضاء الإلكتروني بمجرد حصولها على شرط الابتكار.

ومما يثور في هذا المجال موضوع نسخ المصنفات ومدى الاستفادة من النسخة الرقمية الخاصة من المصنف الفكري فإذا كان المؤلف يتنازل عن الحق المالي على مصنفه في الوسط المادي وبالتالي يجوز للناشر نسخ المصنف وبيعه فان هذا الناشر لا يستطيع نسخ المصنف رقمياً وعرضه للجمهور باعتبار هذا العمل يعد وجهاً جديداً للاستغلال يحتاج إلى موافقة المؤلف، والذي يهمننا في هذا البحث مدى الاستفادة من النسخة الرقمية الخاصة عندما يتولى المؤلف عرض مصنفه على الجمهور على شبكة الانترنت واستفادة الأشخاص من استثناء النسخة الخاصة من المصنف من شرط الحصول على اذن من المؤلف في استعمالها.

ثالثاً: إشكالية البحث: تثار إشكالية البحث في تحديد مفهوم النسخة الرقمية الخاصة وضوابطها وشروطها حيث تعتبر شبكة الانترنت عالم غير محدود لتبادل المعلومات لا حدود سياسية له ولا ضوابط زمانية ومكانية له، وكذلك غياب الرقابة على أجهزة الحاسوب والأجهزة الأخرى المستخدمة في معالجة البيانات مما يعرض حقوق المؤلف للانتهاك، وإذا كانت النسخة العادية والخاصة بالناسخ مستثناءة من المنع القانوني الخاص بنسخ المصنفات، في الواقع المادي فلم يعد هذا الاستثناء يتلاءم مع الواقع الافتراضي الذي يقوم على حرية تبادل المعلومات بكم هائل وحر ومع استثناء النسخة الرقمية الخاصة بنفس القيود والشروط مما يوجب على المشرعين وضع قواعد جديدة توازن بين النسخة الرقمية الخاصة وحرية تبادل المعلومات على شبكة الانترنت.

رابعاً: منهجية البحث ونطاقه: سنتبع المنهج التحليلي والمقارن في عرض محتويات البحث، فالإشكاليات التي سنعرضها في البحث والصور التي يحصل بها النسخ الرقمي سيتم توصيفها وتحديد طبيعتها، لكي نتوصل إلى مقترحات تسهم في إنصاف المؤلفين. ويتضمن نطاق الدراسة البحث في



مضمون النسخة الرقمية الخاصة من خلال بيان مفهوم النسخ الرقمي، وصوره، وكذلك بيان شروط وقيود النسخ الرقمي وبيان موقف الفقه والتشريعات المقارنة والاشارة الى موقف القضاء إذا أمكن ذلك.

خامساً: خطة البحث: سنعرض مفاهيم الدراسة على أساس خطة تُقسم إلى مطلبين: الأول مفهوم النسخ الرقمي وصوره، والثاني إشكالية وقيود النسخ الرقمي ونختم البحث بخاتمة تتضمن اهم الاستنتاجات وأنجع المقترحات.

المطلب الأول: مفهوم النسخ الرقمي

لنسخ معان متعددة حسب السياق والاستخدام وكذلك حسب البيئة إذا كانت واقعية أو رقمية، فله معان مختلفة في اللغة العربية سوف نبينها ونحدد المعنى المقصود في البحث كما سوف نبين المضمون القانوني للنسخ الالكتروني وذلك في فرع اول كما للنسخ الالكتروني صور معينة في الوسط الالكتروني نبينها في فرع ثاني.

الفرع الأول: مضمون النسخ الرقمي

يُعرف النسخ لغة بمعنى الكتابة وهو كتابة كتاب من كتاب فيكون الأصل الكتاب المنسوخ منه والنسخة المستنسخة، والنسخ: إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه، كما يأتي النسخ بمعنى الإزالة كما تقول العرب نسخت الشمس الظل، كما يأتي التناسخ في الميراث وهو أن يموت وارث من وارث والميراث قائم لم يوزع،^(١) والمعنى الذي يهمننا في هذا البحث هو الكتابة أي كتابة نسخة من المصنف الفكري سواء كانت مادية أو إلكترونية.

أما مضمون النسخ الرقمي قانوناً، فلم يورد المشرع العراقي تعريفاً له أو للنسخة الالكترونية او للنسخ عموماً الا انه أشار الى الأصل في حق المؤلف بعدم جواز استنساخ مصنفه من أي شخص إلا بأذنه، وكذلك استثناء النسخة الخاصة سواء كانت عادية أو إلكترونية من المصنف المنشور.^(٢) لذلك سوف نعرض موقف الفقه والقضاء والتشريعات المقارنة من النسخ الرقمي.

يرى الفقه إن النسخ بالصورة الرقمية يعني ابتداء الحفظ في وحدة التخزين الداخلية للحاسوب الآلي، وإن النسخ الرقمي تثبيت دائم او تخزين لمصنف ما في ذاكرة الحاسب أما التخزين المؤقت على ذاكرة الوصول العشوائي لا يعد تثبيتاً للمصنف الفكري ولذلك لا يعد نسخاً.^(٣)

والنسخ مطلقاً هو استحداث نسخة من المصنف المحمي فإذا لم يكن بإذن المؤلف فهو اعتداء على حقوقه المالية أو إنه استثناء خاص كما قرره الاتفاقيات الدولية، واخذ به القانون العراقي، والأصل في النسخ هو المنع سواء كان في الوسط المادي أم الوسط الإلكتروني، وهذا يعني إن تخزين الأعمال على الوسط الرقمي يقابل مفهوم النسخ في الأعمال الأدبية والفنية التقليدية.^(٤) ويقضي القانون الفرنسي بأن الاستنساخ يتمثل بإظهار المصنف مادياً بكل وسيلة تسمح بإتاحته للجمهور بوسيلة ليست مباشرة، ويتم التثبيت بصفة خاصة عن طريق الطباعة أو الرسم أو التصوير الفوتوغرافي أو الصب في قوالب أو أية وسيلة من وسائل الفنون التخطيطية أو الفنون الجميلة والتسجيل الميكانيكي أو

السينمائي،^(٥) كما يعرفه القانون المصري بأنه إحداث نسخة أو أكثر طبقاً لأصل المصنف أو التسجيل الصوتي، بأية وسيلة أو طريقة أو على أي تشكيل ويشمل التخزين الإلكتروني الدائم أو المؤقت للمصنف أو التسجيلات الصوتية.^(٦)

يبدو من هذه التشريعات ان للنسخ مدلول واسع لا يقتصر على شخص واحد او مجموعة تربطهم قرابة او مصاهرة انما يرتبط بشبكات الاتصال التي توفر اتصال لا محدود بين اشخاص غير محددين فلم يعد استثناء النسخة الخاصة يجدي نفعاً في حماية حق المؤلف من تجاوز هذا الاستثناء وان كان من الممكن أن تنظم التشريعات وسائل أخرى مستحدثة يمكن للواقع أن يفرزها مستقبلاً.^(٧) أما موقف القضاء فنورد ما قضى به القضاء الفرنسي بأن النشر الإلكتروني لمقالة على الأنترنت كانت منشورة بمجلة ورقية يكون انتهاكاً لحقوق المؤلف، ويحتاج هذا الاستغلال إلى اتفاق جديد بين الناشر والمؤلف، ويذهب القضاء الفرنسي إلى التفسير الضيق لاستغلال المصنفات الفكرية.^(٨) يتبين من الطرح السابق إن النسخة الرقمية المعمولة من الناسخ، هي التي تكون مأخوذة من المصنف المحمي بطريقة مشروعة والمثبتة إلكترونياً على جهاز خاص لاستعمالها للمستخدم شخصياً.

الفرع الثاني: صور النسخ الرقمي

يكون النسخ الرقمي للمصنف بأية وسيلة لعرضه على الجمهور، فمن حيث النطاق من السهل جداً تثبيت المصنفات الأدبية مثلاً بشكل الكتروني ابتداءً او تحويلها من شكلها الورقي الى الكتروني ولذلك صور النسخ الرقمي هي: -

أولاً- الترقيم البسيط: ويعني الترقيم البسيط تحويلاً من التثبيت التقليدي إلى التثبيت الرقمي، فمثلاً تحويل نسخة الكتاب من مادة الورق العادي إلى الكتاب المثبت إلكترونياً على القرص المدمج في الحاسوب، فالترقيم البسيط ليس إلا تعبيراً جديداً باستخدام (٠-١) وهذا لا يعد تعديلاً أو تحويلاً للمصنف فثمة تثبيت على دعامة جديدة فالترقيم لا يعد ابتكاراً،^(٩) لكنه وجه جديد للاستغلال يجب موافقة المؤلف عليه.

ثانياً- الشكل الرقمي ابتداءً لأي مصنف بحيث يحصل أولاً التثبيت الرقمي ونسخه يتم على وسائط تقنية ورقمية، فمجرد الترقيم ليس ابتكاراً لكنه يعد نسخاً لمصنف محمي يحتاج الناسخ والناشر إلى ترخيص من المؤلف،^(١٠) فإذا حصل نسخ رقمي لمصنف دون ترخيص من المؤلف وتم نشره من خلال الاتصال بالإنترنت يُعد تعدٍ على حق المؤلف، ومن المصنفات بالشكل الرقمي والمستنسخة من شبكة الأنترنت، ملفات من المصنفات السمعية والبصرية، ونسخ الكتاب الإلكتروني.^(١١)

ثالثاً- الترقيم المتفاعل: وهو إعادة إظهار مصنف سبق وأن تم تثبيته بالشكل الرقمي وفق نسخة منه معدلة بحيث لم يكن كما هو، كما إذا تدخلت وسائط التقنيات المبتكرة بالتأثيرات الصوتية وبإجراء تعديلات على حدود وعمق الصور أو إضافة صور جديدة، وكل ما هو له صلة باستعمال وظيفة تقنية متطورة.^(١٢)



ويلاحظ هنا وجود منتج جديد وصاحب حق مبتكر، ومن ثم تتور إشكالية الترخيص في النشر أو الاستعمال أو الاستغلال، ولا مجال في هذا البحث المقتضب لبيان فروض الواقع الرقمي الجديد وحلوله التشريعية وموقف القضاء منه.

رابعاً- التخزين الرقمي: يستوجب نشر وعرض المصنف عن طريق الأنترنت تخزين النتاج الفكري رقمياً على وحدة الذاكرة في برنامج خادم الويب الذي يسمح للفرد تصفح النت، وهذا يُعد نسخاً رقمياً للمصنف بالشكل الذي يمكنه من الاستقرار على وسائط رقمية مُعدة لمعالجة بيانات المعلومات.^(١٣) إذن فكل وسيلة تكنولوجية يتم بها استخدام التقنيات الرقمية لمعالجة المصنفات المحمية دون الحصول على ترخيص من المؤلف يعتبر انتهاكاً لحق المؤلف إلا في حدود الاستثناءات ومنها النسخة الإلكترونية الخاصة.

المطلب الثاني: إشكالية النسخ الرقمي للنسخة الخاصة وقيودها

سمحت التكنولوجيا الرقمية للأشخاص بإنجاز نسخ رقمية كثيرة مطابقة لأصل المصنف ويتم ذلك بكل سهولة وسرعة حتى صارت النسخة الرقمية الخاصة أقرب الى وجه جديد من أوجه استغلال المصنفات المحمية لذلك سوف نتناول هذه الإشكاليات في فرع اول وقيود استعمال النسخة الخاصة المشروعة في فرع ثاني.

الفرع الأول: إشكالية النسخ الرقمي للنسخة الخاصة

يثير الوسط الرقمي إشكالات كثيرة ومتنوعة ومتجددة تتعلق بتداول المصنفات عبر شبكة الأنترنت، لذلك سنتناول إشكاليات تداول النسخ الإلكترونية في مواقع الويب: -

المشكلة الأولى: نسخ المصنفات على مواقع الانترنت: يحتاج وضع المصنف على مواقع الانترنت ترقيمه، والترقيم بحد ذاته يعتبر نسخاً رقمياً للمصنف بأي شكل بسيط او تفاعلي وقد يستلزم الامر بعض التعديلات كل ذلك يدخل ضمن حقوق المؤلف الاستثنائية التي لا تجوز لغيره الا بتصريح كتابي ولا يمكن الاستفادة من استثناء النسخة الخاصة للاستعمال الشخصي لان وضع المصنف على مواقع الانترنت يعرض المصنف للاستعمال الجماعي للجماهير المعاقب عليه قانوناً.^(١٤)

اما إذا تولى المؤلف مسألة النشر على الموقع الالكتروني ويتيح للمستخدم تثبيت نسخة خاصة فلا توجد مشكلة الاستعمال الجماعي بدون إذن الناشر.

المشكلة الثانية: نسخ المصنفات في البريد الالكتروني: يعتبر البريد الالكتروني من اهم التطبيقات على شبكة الانترنت فهو يتيح تبادل المعلومات وحفظها في صندوق البريد وقد يحتوي البريد الالكتروني على مصنفات محمية مرسلة من شخص معين غير المؤلف، فهل يستفيد صاحب البريد من استثناء النسخة الرقمية الخاصة، خاصة وإن البريد يتسم بطابعه الشخصي؟

الجواب: لا يستفيد المرسل اليه من الاستثناء، لان عمل المرسل يعتبر نسخاً رقمياً يستوجب موافقة المؤلف كما إن التشريعات المقارنة تتطلب وحدة الناسخ والمستعمل للنسخة الشخصية.^(١٥)

المشكلة الثالثة: تحميل المصنف بواسطة مستخدم الانترنت: لا تثور مشكلة إذا كان التحميل بموافقة المؤلف أو عن طريقه أو تحميل نسخة خاصة للاستعمال الشخصي، إلا أنه تثور المشكلة إذا تم نسخ نسخة من النسخة المحملة للغير لأنه سوف تكون النسخة للاستعمال الجماعي الذي يحتاج إلى موافقة المؤلف، فإذا ثبت مشروعية التحميل فيجوز للمستخدم استعمال نسخة خاصة محملة على القرص الصلب في الحاسوب، وبخصوص تحميل الملفات تثور مشكلة تحميل النغمات الموسيقية على الهواتف المحمولة حيث تعتبر هذه النغمات من المصنفات المحمية فإذا تم تحميلها من الموردين بمقابل مالي فهو جائز، أما إذا تم تحميله بدون ترخيص فيعتبر التحميل نسخاً رقمياً غير مرخص ولا يستفيد المستخدم من استثناء النسخة الخاصة لانتهاء قيودها وشروطه ومن أهمها عدم الإخلال بمصلحة المؤلف^(١٦).

الفرع الثاني: قيود النسخ الرقمي للنسخة الخاصة

إذا كانت التشريعات المقارنة قد أجازت استثناء نسخة خاصة من منع النسخ للمصنف الفكري وتكون للاستعمال الشخصي، كالتشريع العراقي والتشريع المصري والتشريع الفرنسي، وأجازت اتفاقية برن في المادة التاسعة منها انطباق استثناء النسخة الخاصة في الوسط الرقمي، فلا بد من أن نبين قيود هذه النسخ واستعمالها، إلا أن للفقهاء رأيان يتشاوران مصير النسخة الرقمية الخاصة، الأول: يرى إلغاء استثناء النسخة الخاصة، والسبب إن الوسط الرقمي يتيح النسخ بعدد غير محدود ولا يمكن أعمال الرقابة على هذا القيد كما أن هذا الوسط يقوم على تبادل المعلومات الهائل، فلا يمكن تقيد الوسط الرقمي باستثناء نسخة للاستعمال الشخصي لما يتضمنه هذا الوسط من مصنفات هائلة مما يؤدي إلى إعاقة التطور التكنولوجي والرقمي^(١٧). أما الثاني: فيرى الإبقاء على استثناء النسخة الخاصة، فهي نقطة التوازن في حق المؤلف فيجب العمل على تثقيف المجتمع والرقمي بمستواهم وهذا يحقق مصلحة عامة ترجح على مصلحة المؤلف كما إن للأجيال فضل لما وصل به المؤلف فلولا المعرفة لمن سبق لما توصل المؤلفون إلى ابتكاراتهم^(١٨).

إن إبقاء استثناء النسخة الرقمية الخاصة في الوسط الرقمي أمر مسلم به عند غالبية الفقهاء وإن التفرقة بين نسخة المصنف الرقمي الخاصة والنسخة التقليدية يخلق نتائج عملية خطيرة إلا أن للوسط الرقمي خصوصية تستوجب من المشرعين وضع تدابير تلتزم بها شركات الخدمات التقنية والتكنولوجية الرقمية للالتزام بالقيود التي تضمن عدم استعمال النسخة الرقمية الخاصة بشكل جماعي وهذه القيود هي:

أولاً- أن يكون استنساخ النسخة الرقمية الخاصة للاستعمال الشخصي البحت للناسخ والذي يُفترض إن الناسخ قد حاز النسخة بطريق مشروع كأن يكون عن طريق الشراء أو الإهداء من المؤلف أو أصحاب الحق على المؤلف، لذلك يحق للناسخ اقتناء نسخة احتياطية من المصنف المحمي للاستخدام الشخصي وليس الجماعي، وقد يختلط الانتفاع الشخصي بالاستعمال الخاص الذي يشمل الإطار العائلي أو التعليمي فلا بد من استعمال الناسخ شخصياً للنسخة الخاصة الرقمية وليس للجماعة^(١٩).



ثانياً - عدم الإخلال بالاستغلال العادي للمصنف: ويراد بالاستغلال العادي للمصنف هو مجموعة الطرق التي يلجأ إليها المؤلف لاستغلال مؤلفه بالوضع العادي للحصول على مردود مادي، فإذا اخل استثناء النسخة الخاصة بتسويق المصنف وانتشاره، فإنه في النهاية يؤثر على حقوق المؤلف المالية، فلا يجوز للشخص أن يستفاد من استثناء النسخة الرقمية الخاصة، وتطبيقاً لذلك قضت محكمة النقض الفرنسية الدائرة المدنية سنة ٢٠٠٦ بأن الاعتداء على الاستغلال المعتاد للمصنف والذي يبرر الحرمان من الاستفادة من استثناء النسخة الخاصة يجب أن يقدر بالنظر إلى المخاطر المتصلة بالبيئة الرقمية الجديدة بخصوص الحفاظ على حقوق المؤلف، والأهمية الاقتصادية التي يمثلها استغلال المصنف على أسطوانات الدي في دي بالنسبة لتغطية تكلفة الإنتاج السينمائي".^(٢٠)

ثالثاً - أن لا يضر الاستثناء بالمصالح المشروعة للمؤلفين: لا يجوز للمؤلف أن يمنع أي شخص من نسخ نسخة خاصة للاستعمال الشخصي بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى الإضرار بالمصالح المشروعة للمؤلف، أي عند النظر للاستثناء يجب عمل موازنة بين مصالح المؤلف ومصلحة الناسخ، فإذا أدى النسخ إلى الإضرار بحقوق المؤلف بشكل غير مبرر فلا يجوز للناسخ الاستفادة من الاستثناء، أما إذا كانت الإضرار مبررة فيستفيد الناسخ من الاستثناء، وذلك لأن النسخ دائماً فيه ضرر وهو مفترض لا يحتاج إلى إثبات إلا إن هذا الاستثناء مقرر للمصلحة العامة لذلك لا يجوز التوسع به والالتزام بالقيود التي اقترحتها التشريعات حتى لا يفرغ الاستثناء من محتواه ومضمونه.^(٢١)

الخاتمة

تناولنا في هذه الدراسة مفهوم النسخ الرقمي للمصنفات الفكرية، وكيفية عمل نسخة منها من خلال بيان صور النسخ الرقمي، وذلك بإجراء عملية تحويل المصنف الفكري من حالته التي عُرض بها كالكتاب الورقي إلى كتاب إلكتروني مثبت على الوسط الرقمي، ولأن الوسط الرقمي متصل بالإنترنت فإن مخاطر الإضرار بالمؤلفين كبيرة جداً، لذلك تناولنا بهذه الدراسة بيان الإشكاليات المتعلقة بالنسخ الرقمي للنسخة الخاصة، وتأثير هذا الاستثناء على حقوق المؤلف عندما يُستغل بصورة غير مشروعة، ومن أجل الموازنة بين حقوق المؤلف وبين استثناء النسخة الخاصة توصلنا إلى جملة من النتائج وتبلورت بعض المقترحات التي نعتقد إنها إضافة إلى نتائج ومقترحات من سبقنا في هذا المجال من أجل بلورة موقف جماعي على مستوى الفقه والتشريع المحلي والتشريعات العالمية، وهذا ما تقتضيه دراسة الملكية الفكرية، فهي من الموضوعات التي تثير مشكلات عابرة للحدود الإقليمية. وسنتناول أهم النتائج والمقترحات وكما يأتي: -

أولاً - النتائج

١. ينطبق مفهوم النسخ عموماً على نسخ المصنفات رقمياً، فهو عمل نسخة من الأصل سواء كان بطريقة يدوية أو بطريقة الترميز الإلكتروني في الوسط الرقمي، وحسب طبيعة المصنف.
٢. للنسخ الرقمي صور مختلفة ومتطورة لا يمكن حصرها لأن الفضاء الإلكتروني متسارع في التطور والابتكار في المجال التكنولوجي والتقني.

٣. يثير الوسط الرقمي مشاكل كثيرة حتى لا يمكن توقع بعضها، والمتعلقة باستثناء النسخة الرقمية الخاصة وحتى لا يمكن ضبط مراقبة شروط تطبيق الاستثناء.
٤. لا تختلف النسخة الرقمية من المصنف عن النسخة الاعتيادية في الوسط التقليدي من ناحية موضوعية كالكتابة العادية والكتابة الالكترونية وتختلف من ناحية إجرائية.
٥. للاستفادة من الاستثناء المقرر على منع النسخ، يجب أن يحصل الناسخ على المصنف بطريقة مشروعة وان يقوم بنسخ المصنف لنفسه فقط.

ثانياً - المقترحات

١. نصي المشرع العراقي بتعديل قانون حماية حق المؤلف لمواكبة التطورات العالمية على المستوى الرقمي والتكنولوجي والقانوني.
٢. ضرورة وضع نصوص تشريعية إجرائية تفعل الرقابة على قيود الاستفادة من النسخة الرقمية الخاصة واهم الإجراءات هي الوسائل التكنولوجية والتقنية الوقائية والآلية التنفيذ لمنع تجاوز نطاق الاستثناء إلى الاستعمال الجماعي.
٣. إلزام شركات الأنترنت وشركات الأجهزة التقنية وتكنولوجيا المعلومات والبرمجيات، وأي شخص طبيعي أو معنوي يعمل في مجال الاتصالات، بتطبيق التدابير الوقائية لمنع انتهاك حقوق المؤلفين، ولا بد إن الانتهاك واقع بصورة أو بأخرى، لذا تتحمل هذه الشركات التي تستفيد من استخدام خدماتها وأجهزتها وبرمجياتها تعويض المؤلف عما حصل له من اعتداء، كما لو كان عرض المصنف عن طريق هذه الشركات مشاركة في الربح من استخدامها بجميع الوسائل المشروعة.

الهوامش:

(١) أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، لسان العرب، ج٣، ط ٢، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، ص ٦١.

(٢) تنص المادة (٨) من قانون حماية حق المؤلف العراقي رقم ٣ لسنة ١٩٧١م والمعدل على "يحتفظ المؤلف وحده بحق الانتفاع بمصنفه. ولا يجوز لغيره بدون إذن كتابي من المؤلف أو ممن يخلفه إجراء التصرفات الآتية: - ١ - استنساخ المصنف بأي وسيلة أو شكل سواء بصورة مؤقتة أو دائمة وسواء على فيلم فوتوغرافي وبضمنها السينمائي أو تخزينها في وسط رقمي أو إلكتروني.". وتنص المادة (١٣) من نفس القانون المذكور على "إذا قام شخص بعمل نسخة واحدة من مصنف منشور لاستعماله الشخصي فلا يجوز للمؤلف أن يمنعه من ذلك".

(٣) د. أسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص ٢٥٩. د. زياد طارق الراوي، النسخة الرقمية المعدة للاستعمال الشخصي، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع ٣، ص ٨، جامعة بابل، كلية القانون، ٢٠١٦م، ص ٦٩٠.



(٤) المادة (٩) من اتفاقية "برن" لحماية المصنفات الأدبية والفنية سنة ١٩٧١م، والمادة (١٣) من قانون حق المؤلف العراقي النافذ. د. عبد الكريم صالح عبد الكريم، الإطار القانوني لتدابير الحماية التكنولوجية للمصنفات الرقمية، مجلة دراسات قانونية وسياسية يصدرها مركز الدراسات القانوني والسياسي، س ٣، ع ٥، جامعة السليمانية، كلية القانون، ٢٠١٥م، ص ١٧٩.

(٥) المادة (٣-١٢٢) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي لسنة ١٩٩٢م.

(٦) المادة (١٣٨-٩) من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م.

(٧) د. زياد طارق الراوي، المصدر السابق، ص ٦٧٦.

(٨) قرار محكمة النقض الفرنسية الغرفة المدنية الأولى رقم 12-21.481 في ٢٠١٣م، منشور في موقع الحكومة الفرنسية. https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000027671625?init=true&page=1&query=12-21.481&searchField=ALL&tab_selection=all.

(٩) د. أسامة احمد بدر، تداول المصنفات عبر الأنترنت، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦م، ص ٨١-٨٢.

(١٠) د. زياد طارق الراوي، المصدر السابق، ص ٦٧٦.

(١١) د. سليم إسعاف عبد الله العرب، إشكالية تطبيق استثناء النسخة الخاصة من المصنفات المحمية، مجلة الثقافة والتنمية، س ٩، ع ٢٨، مج ٢، جمعية الثقافة من اجل التنمية، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٩٦.

(١٢) د. إسامة احمد بدر، تداول المصنفات، المصدر السابق، ص ٨٧.

(١٣) المادة (١-٤) من معاهدة "الويبو" بشأن حق المؤلف لسنة ١٩٩٦م. وقد أشارت هذه المادة إلى مراعاة المواد (١-٢١) من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة ١٩٧١م.

(١٤) المادة (٤٥) من قانون حق المؤلف العراقي النافذ. المادة (١٨١-٤) من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م. د. عبد الهادي فوزي العوضي، النظام القانوني للنسخة الخاصة من المصنفات المحمية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧م، ص ١١٢-١١٣.

(١٥) المادة (١٢٢-٥-٢) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، والمادة (١٧١-٢) من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري. د. عبد الهادي فوزي العوضي، المصدر السابق، ص ١١٧.

(١٦) كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية الفكرية، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، ٢٠٠٨م، ص ٢٠٧-٢٠٨.

(١٧) د. محمد علي فارس الزغبى، الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٣م، ص ٣٨٢. نقلا عن د. عبد الهادي فوزي العوضي، المصدر السابق، ص ١٤٥.

(١٨) د. رمزي رشاد عبد الفتاح الشيخ، الحقوق المجاورة لحق المؤلف، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٥م، ص ٢٣٦. د. نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، ط ١، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م، ص ٢٦٧. نقلا عن د. عبد الهادي فوزي، المصدر السابق، ص ١٤٦.

(١٩) د. طارق جمعة السيد رشيد، الاستتساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، المجلة الدولية للقانون، ع ١، قطر، ٢٠١٤م، ص ١٧.

تاريخ الزيارة ١١/٢ / ٢٠٢٤ <https://journals.qu.edu.qa/index.php/IRL/article/view/1253>

(٢٠) قرار محكمة النقض الفرنسية رقم (15.824-05) الغرفة المدنية في ٢٨/٢/٢٠٠٦م.

[Cour de Cassation, Chambre civile 1, du 28 février 2006, 05-15.824, Publié au bulletin - Légifrance](#)

تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/١١/١٦

د. زياد طارق الراوي، المصدر السابق، ص ٦٨١.

(٢١) د. إسامة أبو الحسن مجاهد، حماية المصنفات على شبكة الأنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠م، ص ١٠٢. د. عبد الكريم صالح عبد الكريم، المصدر السابق، ص ١٨٦.

المصادر

أولاً: الكتب

- (١) أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، ط ٢، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- (٢) د. إسامة أبو الحسن مجاهد، حماية المصنفات على شبكة الأنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠م.
- (٣) د. أسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- (٤) د. أسامة احمد بدر، تداول المصنفات عبر الأنترنت، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦م.
- (٥) د. رمزي رشاد عبد الفتاح الشيخ، الحقوق المجاورة لحق المؤلف، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٥م.
- (٦) د. زياد طارق الراوي، النسخة الرقمية المعدة للاستعمال الشخصي، مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية، ع ٣، س ٨، جامعة بابل، كلية القانون، ٢٠١٦م.
- (٧) د. سليم إسعاف عبد الله العرب، إشكالية تطبيق استثناء النسخة الخاصة من المصنفات المحمية، مجلة الثقافة والتنمية، س ٩، ع ٢٨، مج ٢، جمعية الثقافة من اجل التنمية، الأردن، ٢٠٠٩م.
- (٨) د. طارق جمعة السيد رشيد، الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، المجلة الدولية للقانون، ع ١، قطر، ٢٠١٤م.
- (٩) د. عبد الكريم صالح عبد الكريم، الإطار القانوني لتدابير الحماية التكنولوجية للمصنفات الرقمية، مجلة دراسات قانونية وسياسية يصدرها مركز الدراسات القانوني والسياسي، س ٣، ع ٥، جامعة السليمانية، كلية القانون، ٢٠١٥م.
- (١٠) د. عبد الهادي فوزي العوضي، النظام القانوني للنسخة الخاصة من المصنفات المحمية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧م.
- (١١) د. محمد علي فارس الزغبى، الحماية القانونية لقواعد البيانات وفقا لقانون حق المؤلف، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
- (١٢) كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية الفكرية، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، ٢٠٠٨م.



ثانياً: القوانين

أ- العراقية

(١) قانون حماية حق المؤلف العراقي رقم ٣ لسنة ١٩٧١ المعدل.

ب- الأجنبية

(١) قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م.

(٢) قانون الملكية الفكرية الفرنسي لسنة ١٩٩٢م.

ثالثاً: الاتفاقيات والمعاهدات

(١) اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة ١٩٧١م.

(٢) معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لسنة ١٩٩٦م.

رابعاً: المواقع الإلكترونية

1) <https://www.legifrance.gouv.fr/> موقع الحكومة الفرنسية